

قرار المكتب التنفيذي للمدينة رقم 311 لعام 2001

إن المكتب التنفيذي لمجلس مدينة حلب

بناء على احكام قانون الإدارة المحلية الصادر بالمرسوم التشريعي رقم /15/ لعام 1971 ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما.

- وعلى حاشية مدير الشؤون الإدارية بلا تاريخ والمسطرة على طلب مجموعته سحر الشمال للإنتاج الفني والمهرجانات والمحالة

للمكتب التنفيذي لمجلس المدينة بتاريخ 14/8/2001

وعلى موافقة اعضائه (بالإجماع) في جلسته المنعقدة بتاريخ 15/8/2001م.

- يقرر ما يلي -

مادة 1- عدم الموافقة على اقامه سرداق خاص في ساحه سعد الله الجابري

مادة 2- اقامه سرداق تحت رعاية واشراف مجلس مدينة حلب ودعوه كاهه الفعاليات في مدينة حلب والنقابات للمشاركة في

هذا المعرض

مادة 3- ينشر هذا القرار في لوحه اعلانات مجلس المدينة ويبلغ من يلزم لتنفيذه اصولا